

قرر :

مادة ١ — تنشق كلية الزراعة بجامعة أسيوط كراسى الأستاذية الآتية :

(١) كرسى الأرضى ، (٢) كرسى المحاصيل ، (٣) كرسى البساتين ، (٤) كرسى وقاية النبات ، (٥) كرسى الوراثة ، (٦) كرسى الانتاج الحيوانى ، (٧) كرسى الألبان ، (٨) كرسى الصناعات الغذائية ، (٩) كرسى الاقتصاد الزراعى .

مادة ٢ — على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٢٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٨١ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلی القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة ،

وعلى رأي المجلس الأعلى للجامعات ،

وعلی ما ارتأه مجلس الدولة ،

قرر .

مادة ١ — تنشق جامعة أسيوط كلية للزراعة .

مادة ٢ — على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٢٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٨٢ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلی القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة ،

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ،

وعلی ما ارتأه مجلس الدولة ،

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلی القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين المعاش والمكافأة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها .

قرر :

مادة ١ — يصرح للسيد الدكتور محمد فهمي القولى مدير عام مصلحة الكيمياء سابقاً بالجمع بين المعاش المستحق له عن مدة خدمته ومكافأة قدرها ستة جنيهات شهرياً نظير إشرافه على ورشة الصابون بليان طره التابعة لمصلحة السجون اعتباراً من ٤ فبراير سنة ١٩٥٧ شاملة مصاريف انتقاله .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٢٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر